

وسائل الشيعة

[143] محمد، عن الوشاء، عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقسم لحظاته بين أصحابه فينظر إلى ذا وينظر إلى ذا بالسوية، قال: ولم يبسط رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجله بين أصحابه قط، وإن كان ليصافحه الرجل فما يترك رسول الله (صلى الله عليه وآله) يده من يده حتى يكون هو التارك، فلما فطنوا لذلك كان الرجل إذا صافحه قال بيده فنزعها من يده. وعنه، عن أحمد بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، عن جميل مثله إلى قوله: بالسوية (1). (15888) 2 - وعنه، عن أحمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما أكل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) متكئا منذ بعثه الله إلى أن قبضه تواضعا الله عز وجل، وما زوي ركبتيه أمام جلسه في مجلس قط، وما صافح رسول الله (صلى الله عليه وآله) رجلا قط فنزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده، وما منع سائلا قط، إن كان عنده أعطى، وإلا قال يأتي الله به (15889) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن زيد بن الجهم الهلالي، عن مالك بن أعين، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إذا صافح الرجل صاحبه فالذي يلزم التصافح أعظم أجرا من الذي يدع ألا وإن الذنوب لتتحات فيما بينهم حتى لا يبقى ذنب. * (الهامش) * (1) الكافي 8: 268 / 393. 2 - الكافي 8: 164 / 175، وأورد صدره في الحديث 1 من الباب 6 من أبواب آداب المائدة. 3 - الكافي 2: 145 / 13 (*).